

الجوهر النقي

* قال * { باب الرخصة للنساء في لبس الحرير والديباج والتحلّى بالذهب } ذكر فيه حديث سعيد بن أبي هند (عن أبي موسى قال عليه السلام أحل الحرير والذهب لاناث امتى) * قلت * ذكر عبد الحق في احكامه عن الدار قطني ان سعيدا لم يسمع من أبي موسى *